

بِأُعْقَلِ وَدِينٍ كُوْنُ السُّجْرِ وَالسُّرْجِرَادًا؟
وَنِحَمْكُمْ... أَفِصُوا يَا شَابًّا؟

إِعْلَان
عَزِيزُ الْحَسْنَى بْنُ عَمَّارِ الْغَبَّانِ وَالشَّبَرِ

حصرياً

أبي عبد الرحمن (الماني)

(لغة عربية)

بِأَيِّ عَقْلٍ وَرِءُونٍ يَكُونُ الْتَّفْخِيرُ وَالْتَّدْمِيرُ جَهَادًا؟
وَمِنْ كُمْ ... أُفِيقُوا يَا بَابُ إِلَّا

اسْكَنْ
بَعْدَ الْمُحْسِنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَبَّادِ الْمَبْرُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(ح) عبدالمحسن بن حمد العباد البدر ، ١٤٢٤ هـ

مكتبة العلاج فهد الوطنية لتنمية النشر

البدر، عبدالمحسن بن حمد
بأي عقل ودين يكون التضليل والتدمير.. / عبدالمحسن
ابن حمد البدر. - المدينة المنورة ، ١٤٢٤ هـ .

٤٠ ص ، ١٢ × ١٧ سـ

ردمك : ٠ - ٨٤٣ - ١٠ - ٩٩٦٠

١ - الإسلام والمجتمع ٢ - الوعظ والإرشاد

أ - العنوان

١٤٢٤/٥٢١٧ ديوبي ٢١٩,١

رقم الإيداع: ١٤٢٤/٥٢١٧

ردمك : ٠ - ٨٤٣ - ١٠ - ٩٩٦٠

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

٢٠٠٣ هـ - ١٤٢٤ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعتذر
بإله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من
يهده الله فلا مضل له، ومن يضللا فلا هادي له،
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له،
وأشهد أنَّ محمداً عبد الله ورسوله، اللهم صلّ وسلّم
وبارك عليه وعلى آله وأصحابه، ومن سلك سبيله
واهتدى بهديه إلى يوم الدين.

أمّا بعد، فإنَّ للشيطان مدخلين على المسلمين
ينفذ منها إلى إغوائهم وإضلالهم، أحدهما: أَنَّه إذا
كان المسلمُ من أهل التفريط والمعاصي، زَيَّنَ له
المعاصي والشهوات ليقى بعيداً عن طاعة الله
ورسوله ﷺ، وقد قال ﷺ: « حُفِّتُ الجنة بالمكاره،
وَحُفِّتُ النار بالشهوات » رواه البخاري (٦٤٨٧)،
ومسلم (٢٨٢٢).

والثاني: أَنَّهُ إِذَا كَانَ الْمُسْلِمُ مِنْ أَهْلِ الطَّاعَةِ وَالْعِبَادَةِ زَيْنَ لَهُ الْإِفْرَاطُ وَالْغُلُوُّ فِي الدِّينِ لِيُفْسِدَ عَلَيْهِ دِينَهُ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: « يَتَاهَّلُ الْكِتَابُ لَا تَغْلُوْ فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ »، وَقَالَ: « قُلْ يَتَاهَّلُ الْكِتَابُ لَا تَغْلُوْ فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَبَعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوْ مِنْ قَبْلٍ وَأَضَلُّوْ كَثِيرًا وَضَلُّوْ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ »، وَقَالَ ﷺ: « إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوُّ فِي الدِّينِ؛ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْغُلُوُّ فِي الدِّينِ »، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ، وَهُوَ مِنْ أَحَادِيثِ حَجَةِ الْوَدَاعِ، انْظُرْ تَحْرِيْجَهُ فِي السَّلْسَلَةِ الصَّحِيقَةِ للألبانِيِّ (١٢٨٣).

وَمِنْ مَكَائِيدِ الشَّيْطَانِ هُؤُلَاءِ الْمُفْرَطِينَ الْغَالِبِينَ أَنَّهُ يُزَيِّنُ لَهُمْ اتِّبَاعَ الْهُوَى وَرَكْوَبَ رُؤُوسِهِمْ وَسُوءَ الْفَهْمِ فِي الدِّينِ، وَيُزَهِّدُهُمْ فِي الرَّجُوعِ إِلَى أَهْلِ

العلم؛ لئلا يُصْرُوْهم ويرشدوهم إلى الصواب، ولبيقوا في غيّهم وضلالهم، قال الله عز وجل: «**وَلَا تَتَّبِعُ الْهَوَى فَيُضِلُّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ**»، وقال: «**وَمَن أَضَلَّ مِنْ مَنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدَى مِنْ اللَّهِ**»، وقال: «**أَفَمَنْ زُينَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَاءُهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَاءُ وَهُدِيَ مَن يَشَاءُ**»، وقال: «**أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بِيَنَةٍ مِنْ رَبِّهِ كَمَنْ زُينَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ وَأَتَبْعَوْا أَهْوَاءَهُمْ**»، وقال: «**هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ أَيَّتُ مُحَكَّمٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَآخُرُ مُتَشَبِّهَاتٍ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَّهَ مِنْهُ أَبْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَأَبْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ**»، وفي صحيح البخاري (٤٥٤٧)، ومسلم (٢٦٦٥) عن عائشة رضي الله عنها: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ تلا هذه الآية، فقال: «إذا رأيتم الذين يتبّعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم»، وقال ﷺ: «من يُرِدُ الله به خيراً

يفقهه في الدين » رواه البخاري (٧١) ومسلم (١٠٣٧)، وهو يدلُّ بمنطقه على أنَّ من علامة إرادة الله الخير بالعبد أن يفقهه في الدين، ويدلُّ بمفهومه على أنَّ من لم يُرد الله به خيراً لم يحصل له الفقه في الدين، بل يُبتلى بسوء الفهم في الدين.

ومن سوء الفهم في الدين ما حصل للخوارج الذين خرجوا على عليٍ^{التابعية} وقاتلواه، فإنَّهم فهموا النصوص الشرعية فهماً خاطئاً مخالفًا لفهم الصحابة رضي الله عنهم، وهذا لِمَا ناظرهم ابن عباس رضي الله عندهما بَيْنَ هُمْ الْفَهْمُ الصَّحِيحُ للنصوص، فرجع مَنْ رجع منهم، وبقي من لم يرجع على ضلاله، وقصة مناظرته لهم في مستدرك الحاكم (٢/١٥٠ - ١٥٢)، وهي بإسناد صحيح على شرط مسلم، وفيها قول ابن عباس: « أتَيْشُكُمْ مِنْ عَنْدِ صَحَابَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمَهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ،

لأبلغكم ما يقولون، المخرون بما يقولون، فعليهم نزل القرآن، وهم أعلم بالوحي منكم، وفيهم أنزل، وليس فيكم منهم أحد، فقال بعضُهم: لا تخاصموا قريشاً، فإنَّ الله يقول: ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَاصِمُونَ﴾، قال ابن عباس: وأتيتُ قوماً لم أرَ قوماً قطُّ أشدَّ اجتهاداً منهم، مسهمة وجوههم من السَّهر، كأنَّ أيديهم وركبهم تثنى عليهم، فمضى من حضر، فقال بعضُهم: لنكلِّمَنَّه ولنننظرنَّ ما يقول، قلت: أخبروني ماذا نقمتم على ابن عمِّ رسول الله ﷺ وصهره والمهاجرين والأنصار؟ قالوا: ثلاثة، قلت: ما هنَّ؟ قالوا: أمَّا إحداهنَّ فإنه حكم الرجال في أمر الله، وقال الله تعالى: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾، وما للرجال وما للحكم، فقلت: هذه واحدة، قالوا: وأمَّا الأخرى فإنه قاتل ولم يسب ولم يغنم، فلئن كان الذي قاتل كفاراً لقد حلَّ سبيهم وغنيمتهم، ولئن

كانوا مؤمنين ما حلّ قاتلهم، قلت: هذه ثنتان، فما الثالثة؟ قال: إله محا نفسه من أمير المؤمنين، فهو أمير الكافرين، قلت: أعنكم سوى هذا؟ قالوا: حسبنا هذا، فقلت لهم: أرأيتم إن قرأت عليكم من كتاب الله ومن سَتَّة نبِيٍّ عَلَيْهِمُ الْكِتَابُ ما يُرِدُ به قولكم أترضون؟ قالوا: نعم! فقلت: أمّا قولكم: حُكْمُ الرِّجَالِ فِي أَمْرِ اللَّهِ، فَإِنَّا أَقْرَأْنَا عَلَيْكُم مَا قَدْ رُدَّ حُكْمُهُ إِلَى الرِّجَالِ فِي ثَمَنِ رِيعِ دَرَاهِمٍ، فِي أَرْنَبٍ وَنَحْوِهَا مِن الصَّيْدِ، فَقَالُوا: ﴿يَتَائِمُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الْصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُومٌ﴾ إلى قوله: ﴿تَحْكُمُ بِهِ دَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾، فنشدتكم الله: أَحُكْمُ الرِّجَالِ فِي أَرْنَبٍ وَنَحْوِهَا مِن الصَّيْدِ أَفْضَلُ أَمْ حَكْمَهُمْ فِي دَمَائِهِمْ وَصَلَاحِ ذَاتِ بَيْنِهِمْ؟! وَأَنْ تَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ لَوْ شَاءَ لَحَكَمَ وَلَمْ يُصِيرْ ذَلِكَ إِلَى الرِّجَالِ، وَفِي الْمَرْأَةِ وَزَوْجِها قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ

بَيْنِهِمَا فَآتَيْتُهُمَا حَكْمًا مِّنْ أَهْلِهِمْ وَحَكْمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا ﴿٤﴾، فجعل الله حكم الرجال سنة مأمونة، أخرجت من هذه؟ قالوا: نعم! قال: وأما قولكم: قاتل ولم يُسب ولم يغنم، أسبون أمّكم عائشة، ثم تستحلون منها ما يُستحل من غيرها؟! فلئن فعلتم لقد كفرتم، وهي أمّكم، ولئن قاتلتم: ليست أمّنا لقد كفرتُم؛ فإنَّ الله يقول: ﴿أَلَّا يُؤْلِئِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُمْ أُمَّهَّدُهُمْ﴾، فأنتم تدورون بين ضلالتين، أيهما صرُّتم إليها صرُّتم إلى ضلاله، فنظر بعضهم إلى بعض، قلت: أخرجت من هذه؟ قالوا: نعم! وأما قولكم: محا اسمه من أمير المؤمنين، فأنا آتيكم بن ترضون وأريكم، قد سمعتم أنَّ النَّبِيَّ ﷺ يوم الحُديبية كاتب سُهيل بن عمرو وأبا سفيان بن حرب، فقال رسول الله ﷺ لأمير المؤمنين: اكتب يا علي: هذا

ما اصطلح عليه محمد رسول الله، فقال المشركون:
 لا والله! لو نعلم أئك رسول الله ما قاتلناك، فقال
 رسول الله ﷺ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ،
 اكْتُبْ يَا عَلِيٌّ: هَذَا مَا اصْطَلَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ،
 فَوَاللَّهِ لِرَسُولِ اللَّهِ خَيْرٌ مِّنْ عَلِيٍّ، وَمَا أَخْرَجَهُ مِنْ
 النَّبِيَّةِ حِينَ مَحَا نَفْسَهُ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: فَرَجَعَ
 مِنَ الْقَوْمِ أَلْفَانَ وَقُتُلَ سَائِرُهُمْ عَلَى ضَلَالٍ).».

ففي هذه القصة أنَّ ألفين من الخوارج رجعوا
 عن باطلهم؛ للإيضاح والبيان الذي حصل من ابن
 عباس رضي الله عنهما، وفي ذلك دليلٌ على أنَّ
 الرجوع إلى أهل العلم فيه السلامَة من الشرور
 والفتنة، وقد قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿فَسَعَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ
 إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾.

ومِمَّا يدلُّ عَلَى أَنَّ الرجوع إلى أهل العلم خيرٌ
 للمسلمين في أمور دينهم ودنياهم ما رواه مسلم في

صحيحه (١٩١) عن يزيد الفقير قال: «كنتُ قد شعْفَنِي رأيٌ من رأيِ الخوارج، فخرجنَا في عِصَابَةٍ ذُوي عَدْ نَرِيدُ أَنْ نَحْجَ، ثُمَّ نَخْرُجَ عَلَى النَّاسِ، قَالَ: فَمَرَرْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ فَإِذَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ - جَالِسٌ إِلَى سَارِيَةٍ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَإِذَا هُوَ قَدْ ذَكَرَ الْجَهَنَّمَيْنِ، قَالَ: فَقَلَتْ لَهُ: يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ! مَا هَذَا الَّذِي تُحَدِّثُونَ؟ وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلُ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتُهُ﴾، وَ﴿كُلُّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أَعِدُّوا فِيهَا﴾، فَمَا هَذَا الَّذِي تَقُولُونَ؟ قَالَ: أَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قَلَتْ: نَعَمْ! قَالَ: فَهَلْ سَمِعْتَ بِمَقَامِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَعْنِي الَّذِي يَبْعَثُهُ فِيهِ؟ قَلَتْ: نَعَمْ! قَالَ: فَإِنَّهُ مَقَامُ مُحَمَّدٍ ﷺ الْمَحْمُودُ الَّذِي يُخْرِجُ اللَّهُ بِهِ مَنْ يُخْرِجُ. قَالَ: ثُمَّ نَعْتَ وَضَعَ الصَّرَاطَ وَمَرَّ النَّاسُ عَلَيْهِ، قَالَ: وَأَخَافُ أَنْ لَا أَكُونَ أَحْفَظَ ذَاكَ. قَالَ: غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ

زعم أنَّ قوماً يخرجون من النار بعد أن يكونوا فيها، قال: يعني فيخرجون كائِنُوهُمْ عيَدَانَ السَّمَاسِمِ، قال: فيدخلون نهراً من أنهار الجنة فيغتسلون فيه، فيخرجون كائِنُوهُمْ الْقَرَاطِيسِ. فرجعنا، قلنا: وَيُحَكِّمُونَ الشَّيْخَ يَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فرجعنا، فلا - والله! - ما خرج مِنْ أَغْيُرِ رَجُلٍ واحدٍ، أو كما قال أبو نعيم ». وأبو نعيم هو الفضل بن دكين هو أحد رجال الإسناد، وقد أورد ابن كثير في تفسيره عند قوله تعالى من سورة المائدة: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ سَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَرِيجِينَ مِنْهَا﴾ حديث جابر هذا عند ابن أبي حاتم وابن مردوحه وغيرهما، وهو يدلُّ على أنَّ هذه العصابة ابْتَلَيت بالإعجاب برأي الخارج في تكفير مرتكب الكبيرة وتخليله في النار، وآئِنَّهُمْ بِلَقَائِهِمْ جَابِرًا الظَّاهِرَةَ وبيانه لهم صاروا إلى ما أرشدهم إليه،

وتركوا الباطل الذي فهموه، وأنهم عدلوا عن الخروج الذي همُوا به بعد الحجّ، وهذه من أعظم الفوائد التي يستفيدها المسلم برجوعه إلى أهل العلم.

ويدلُّ خطورة الغلو في الدين والانحراف عن الحقّ ومحاباة ما كان عليه أهل السنة والجماعة قوله ﷺ من حديث حذيفة التبغثة: «إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ قَرَأَ الْقُرْآنَ، حَتَّى إِذَا رُؤِيَتْ بِهِجْتَهُ عَلَيْهِ وَكَانَ رَدِئًا لِلْإِسْلَامِ، انسْلَخَ مِنْهُ وَنَبَذَهُ وَرَاءَ ظَهَرِهِ، وَسَعَى عَلَى جَارِهِ بِالسِيفِ وَرَمَاهُ بِالشَّرْكِ، قَلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! أَيُّهُمَا أَوْلَى بِالشَّرْكِ: الرَّامِي أَوْ الْمَرْمِي؟ قَالَ: بَلْ الرَّامِي» رواه البخاري في التاريخ وأبو يعلى وابن حبان والبزار، انظر الصحّيحة للألباني (٣٢٠١).

وحداةُ السنّ مظنةُ سوء الفهم، يدلُّ لذلك ما رواه البخاري في صحيحه (٤٤٩٥) بإسناده إلى

هشام بن عروة، عن أبيه أَنَّه قال: « قلت لعائشة زوج النَّبِيِّ ﷺ وأنا يومئذ حديث السنْ: أرأيت قول الله تبارك وتعالى: ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَابِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ أَعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطْوُفَ بِهِمَا ﴾، فما أرى على أحد شيئاً أن لا يطوف بهما، فقالت عائشة: كلاماً لو كانت كما تقول كانت: فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما، إنما أنزلت هذه الآية في الأنصار، كانوا يُهُلُون لمناه، وكانت مناة حدو قديداً، وكانوا يتحرّجون أن يطوفوا بين الصفا والمروة، فلما جاء الإسلام سألوا رسول الله ﷺ عن ذلك، فأنزل الله ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَابِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ أَعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطْوُفَ بِهِمَا ﴾.

وعروة بن الزبير من خيار التابعين، وهو أحد الفقهاء السبعة بالمدينة في عصر التابعين، قد مهّد

لُعْذره في خطئه في الفهم بكونه في ذلك الوقت الذي سُأله فيه حديث السن، وهو واضح في أن حداثة السن مظنة سوء الفهم، وأن الرجوع إلى أهل العلم فيه الخير والسلامة.



بأي عقل ودين يكون التفجير والتدمير جهاداً؟!

بعد هذا التمهيد بذكر أن الشيطان يدخل إلى أهل العبادة لإفساد دينهم من باب الإفراط والغلو في الدين، كما حصل من الخوارج والعصابة التي شغفت برأيهم، وأن طريق السلامة من الفتنة الرجوع إلى أهل العلم، كما حصل رجوع ألفين من الخوارج بعد مناظرة ابن عباس رضي الله عنهم، وعدول العصابة عمّا همّت به من الباطل برجوعها

إلى جابر بن عبد الله رضي الله عنهمما.

بعد هذا التمهيد أقول: ما أشبه الليلة بالبارحة! فإنّ ما حصل من التفجير والتدمير في مدينة الرياض، وما عُثر عليه من أسلحة ومتفجرات في مكة والمدينة في أوائل هذا العام (١٤٢٤هـ) هو نتيجة لإنغواء الشيطان وتزيينه الإفراط والغلو لمن حصل منهم ذلك، وهذا الذي حصل من أقبح ما يكون في الإجرام والإفساد في الأرض، وأقبح منه أن يزّين الشيطان لمن قام به أنه من الجهاد، وبأي عقل ودين يكون جهاداً قتل النفس وقتل النساء المسلمين والمعاهدين وترويع الآمنين وترميم النساء وتيتيم الأطفال وتدمير المباني على من فيها؟!

وقد رأيت إيراد ما أمكن من نصوص الكتاب والسنة في مجيء الشرائع السابقة بتعظيم أمر القتل وخطره، وإيراد نصوص الكتاب والسنة في قتل

المسلم نفسه وقتل غيره من المسلمين والمعاهدين
عمداً وخطأً، وذلك لإقامة الحجة وبيان المحجة،
وليهلك من هلك عن بيّنة ويحيى من حيّ عن بيّنة.
وأسأل الله عزّ وجلّ أن يهدي من ضلّ إلى
الصواب وينخر جهم من الظلمات إلى النور، وأن
يقي المسلمين شرّ الأشرار، إله سميع مجيب.



ما جاء في تعظيم أمر القتل وخطره في الشرايع السابقة

قال الله عزّ وجلّ عن أحد ابني آدم: ﴿فَطَوَعْتَ
لَهُ نَفْسُهُر قَتَلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُر فَأَصَبَحَ مِنَ الْخَنَّاسِرِ
﴾، وقال الله عزّ وجلّ: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا
عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُمْ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أُوْفَسَادُ


في الأرض فَكَانَمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَانَهَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا ﴿٤﴾، وقال ﷺ: « لا تُقتل نفس ظلماً إلاَّ كان على ابن آدم الأول كفل من دمها؛ لأنَّه أول من سنَ القتل » رواه البخاري (٣٣٣٥)، ومسلم (١٦٧٧)، وقال الله عزَّ وجلَّ عن رسوله موسى عليه السلام أَنَّه قال للخضر: « أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا ﴿٦﴾ »، وقال عنه: « فَآسْتَغْفِثُهُ الَّذِي مِنْ شَيْءِ عِنْدِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ فَوَكِرْهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ قَالَ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَنِ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُضِلٌّ مُبِينٌ ﴿٧﴾ » قال رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الْرَّحِيمُ ﴿٨﴾ »، وفي صحيح مسلم (٢٩٠٥) عن سالم بن عبد الله بن عمر قال: « يا أهل العراق! ما أَسْأَلُكُمْ عن الصغيرة وأركبكم للكبرة! سمعت أبي عبد الله بن عمر يقول: سمعت رسول الله عليه السلام

يقول: إنَّ الفتنةَ تجيءُ منْ ههنا، وأوْمأَ بيدهِ
نحوَ المشرقِ، منْ حيثُ يطلعُ قرنا الشيطانِ،
وأنْتَمْ يضربُ بعضاً كُمْ رقابَ بعضٍ، وإنَّما قتلَ
موسىَ الَّذِي قُتِلَ مِنْ آلِ فرعونَ خطأً، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ لَهُ: ﴿وَقَتَلْتَ نَفْسًا فَنَجَّيْنَاكَ مِنَ الْغَمَرِ وَفَتَنَّكَ
فُتُونًا﴾، وَقَوْلُ سَالِمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: «مَا أَسْأَلُكُمْ
عَنِ الصَّغِيرَةِ وَأَرْكَبُكُمْ لِلْكَبِيرَةِ!» يُشِيرُ بِذَلِكَ إِلَى مَا
جَاءَ عَنْ أَبِيهِ فِي صَحِيحِ البَخَارِيِّ (٥٩٩٤) أَتَهُ سُئِلَ
رَجُلٌ مِّنْ أَهْلِ الْعَرَاقِ عَنْ دَمِ الْبَعْوَضِ، فَقَالَ:
«انظروا إِلَى هَذَا، يَسْأَلُنِي عَنْ دَمِ الْبَعْوَضِ وَقَدْ
قَتَلُوا ابْنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَسَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: هَمَا
رِيحَانَتِي مِنَ الدُّنْيَا»، يَعْنِي الْحَسَنَ وَالْحَسِينَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا أَخَذْنَا مِثْقَلَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ
دِمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُمْ مِّنْ دِيَرِكُمْ ثُمَّ أَقْرَزْتُمْ

وَأَنْتُمْ تَشَهِّدُونَ ﴿٤﴾، وقال تعالى: « وَكَبَّنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ الْنَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنفَ بِالْأَنفِ وَالْأَذْنَ بِالْأَذْنِ وَالْسِنَ بِالْسِنِ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ » ﴿٥﴾.

* * *

ما جاء في قتل المسلم نفسه عمداً وخطا

قال الله عز وجل: « يَتَائِيْهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَطْلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تَحِيرَةً عَنْ تَرَاضِيْمِكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٦﴾ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدُوًّا نَا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْبِلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿٧﴾ »، وقال رسول الله ﷺ: « مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عُذْبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » رواه البخاري (٦٠٤٧)،

ومسلم (١٧٦) عن ثابت بن الصحاك اللتقيت، وروى البخاري (٥٧٧٨)، ومسلم (١٧٥) عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ قال: «مَنْ ترَدَّى مِنْ جَبَلٍ فُقْتَلَ نَفْسَهُ فِي نَارِ جَهَنَّمِ يَرْدَى فِيهِ خَالِدًا مُخْلَدًا فِيهَا أَبْدًا، وَمَنْ تَحْسَنَ سُمًّا فُقْتَلَ نَفْسَهُ فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمِ خَالِدًا مُخْلَدًا فِيهَا أَبْدًا، وَمَنْ قُتِلَ نَفْسَهُ بِجَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَجِأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمِ خَالِدًا مُخْلَدًا فِيهَا أَبْدًا»، وفي صحيح البخاري (١٣٦٥) عن أبي هريرة قال: قال النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ: «الذِي يُخْنِقُ نَفْسَهُ يُخْنِقُهَا فِي النَّارِ، وَالذِي يُطْعِنُهَا يُطْعِنُهَا فِي النَّارِ».

وهذا الحديث في مسنـد الإمام أحمد (٩٦١٨) وغيره وفيه زيادة: «وَالذِي يَتَحَمَّمُ فِيهَا يَتَحَمَّمُ فِي النَّارِ»، وانظر: السلسلة الصحيحة للألباني (٣٤٢١).

وفي صحيح البخاري (١٣٦٤)، ومسلم (١٨٠) عن الحسن قال: حدثنا جنْدُب اللَّهُجَنْدُبُ في هذا المسجد فما نسينا وما نخاف أن ننسى، وما نخاف أن يكذب جنْدُب على النَّبِيِّ ﷺ، قال: «كان برجل جراح فقتل نفسه، فقال الله: بدرني عبدي بنفسه، حرمت عليه الجنة»، وروى ابن حبان في صحيحه (موارد الظمآن ٧٦٣) عن جابر بن سمرة اللَّهُجَنْدُبُ: أنَّ رجلاً كانت به جراحة، فأتى قرناً له فأخذ مشقصاً، فذبح به نفسه، فلم يُصلِّ عليه النَّبِيِّ ﷺ، وقال الألباني في صحيح الترغيب (٢٤٥٧): «صحيح لغيره».

وأمّا من قتل نفسه خطأ فهو معدور غير مأزور؛ لقول الله عزَّ وجلَّ: «وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ، وَلَكِنَّ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ»، قوله: «رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا»، قال الله: «قد فعلت» رواه مسلم (١٢٦).

ما جاء في قتل المسلم بغير حق عمداً وخطأ

قتل المسلم يكون بحقٌ وبغير حق، يكون بحقٌ قصاصاً وحَدَّا، والقتل بغير حقٍ يكون عمداً وخطأ، وقد قال الله عزٌّ وجلٌّ في القتل عمداً: «وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعَدَ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا» ﴿٤﴾، وقال: «وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَيْهَا إِلَّا أَخْرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَرْتَنُونَ» ﴿٦﴾ وَمَنْ يَفْعُلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَاماً ﴿٧﴾ يُضَعِّفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَسَخَلَدُ فِيهِ مُهَانًا ﴿٨﴾ إِلَّا مَنْ تَابَ وَأَمْرَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَلِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَتِ ﴿٩﴾ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠﴾، وقال الله تعالى في سوري الأنعم والإسراء: «وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ» ﴿١١﴾، وقال في سورة

الأنعام: « وَلَا تَقْتُلُوا أُولَئِكُم مِّنْ إِمْلَاقِ نَحْنُ
نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ »، وقال في الإسراء: « وَلَا تَقْتُلُوا
أُولَئِكُمْ حَشَيَّةً إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاهُمْ إِنَّ قَاتَلَهُمْ
كَانَ خَطْبًا كَبِيرًا ﴿١٧﴾ ، وقال تعالى: « قَدْ حَسِرَ
الَّذِينَ قَاتَلُوا أُولَئِكُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَمُوا مَا رَزَقَهُمْ
اللَّهُ أَفَرَأَءَ عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلَّوْا وَمَا كَانُوا مُهَتَّدِينَ
﴾، وقال رسول الله ﷺ: « أول ما يُقضى بين
الناس يوم القيمة في الدماء » رواه البخاري
(٦٨٦٤) ومسلم (١٦٧٨)، وقد أكَدَ ﷺ في
خطبته في حجَّة الوداع حرمة دماء المسلمين
وأموالهم وأعراضهم بتشبهها بحرمة الزمان
والمكان، فعن أبي بكرة التميمي قال: « خطبنا النبي
ﷺ يوم النحر، قال: أتدرون أيَّ يوم هذا؟ قلنا:
الله ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أَنَّه سيسأله
بغير اسمه، قال: أليس يوم النحر؟ قلنا: بل! قال:

أي شهر هذا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أَنَّه سُيُّسِمِّيه بغير اسمه، فقال: أليس ذو الحجة؟ قلنا: بل! قال: أي بلد هذا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أَنَّه سُيُّسِمِّيه بغير اسمه، قال: أليست بالبلدة الحرام؟ قلنا: بل! قال: فإنَّ دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا إلى يوم تلقون ربكم، ألا هل بلَّغت؟ قالوا: نعم! قال: اللهم اشهد، فليبلغ الشاهد الغائب، فرُبَّ مبلغ أو عى من سامع، فلا ترجعوا بعدى كفاراً يضرب بعضكم رقابَ بعض » رواه البخاري (٦٧) و(١٧٤١)، ومسلم (١٦٧٩)، وقد جاء هذا التأكيد أيضاً في حديث ابن عباس في صحيح البخاري (١٧٣٩)، وحديث ابن عمر فيه أيضاً (١٧٤٢)، وحديث جابر في صحيح مسلم (١٢١٨).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «اجتنبوا السبع الموبقات، قالوا: يا رسول الله! وما هنَّ؟ قال: الشرك بالله، والسُّحر، وقتل النفس التي حرم الله إلَّا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولِّي يوم الزَّحف، وقدف المحسنات المؤمنات الغافلات» رواه البخاري (٢٧٦٦)، ومسلم (١٤٥).

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «لن يزال المؤمن في فُسحة من دينه ما لم يُصب دمًا حراماً»، وقال ابن عمر: «إِنَّ مِنْ وَرْطَاتِ الْأَمْوَارِ الَّتِي لَا مُخْرَجَ لِمَنْ أَوْقَعَ نَفْسَهُ فِيهَا سَفْكَ الدَّمِ الْحَرَامِ بِغَيْرِ حَلَّهُ» رواهما البخاري في صحيحه (٦٨٦٢، ٦٨٦٣).

وقال عبادة بن الصامت: «كَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه فِي مَجْلِسٍ، فَقَالَ: تُبَايِعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئاً، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَقْتُلُوا

النفس التي حرم الله إلا بالحق، فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب شيئاً من ذلك فعوقب به فهو كفارة له، ومن أصاب شيئاً من ذلك فستره الله عليه فأمره إلى الله، إن شاء عفا عنه وإن شاء عذبه » رواه البخاري (١٨) ومسلم (١٧٠٩)، وهذا لفظ مسلم.

وعن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: « من حمل علينا السلاح فليس متأ » رواه البخاري (٦٨٧٤) ومسلم (١٦١).

وعن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: « لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأئي رسول الله إلا بإحدى ثلات: النفس، والثيب الزاني، والمفارق لدينه التارك للجماعة » رواه البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦).

وعنه أيضاً: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « سَبَابُ الْمُسْلِمِ فَسُوقٌ، وَقَتَالَهُ كُفَّرٌ » رواه البخاري (٤٨)، ومسلم (١١٦).

وعن ابن عباس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « أَبْغَضُ النَّاسَ إِلَى اللَّهِ ثَلَاثَةٌ: مُلْحَدٌ فِي الْحَرَمَ، وَمُبْتَغٌ فِي الْإِسْلَامِ سَنَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَمُطْلَبٌ دَمُ امْرَئٍ بَغْيَرِ حَقٍّ لِيَهْرِيقِ دَمِهِ » رواه البخاري (٦٨٨٢).

وقال الله عزَّ وجلَّ: ﴿ يَتَأْمِنُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَىٰ أَخْرُجُوا الْمُحْرَمَ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُشْنَىٰ بِالْأُشْنَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعُوا مَا لَمْ يَعْرُوفُ وَأَدْأِهِ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنْ آتَنَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَمَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾١٧٦﴾ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَتَأْفِلُ الْأَلْبَابُ لَعَلَّكُمْ تَكُونُونَ ﴿ ١٧٧﴾، وفي صحيح البخاري (٦٨٩٦) عن ابن عمر رضي الله عنهما: « أَنَّ غَلاماً قُتُلَ غَيْلَةً،

فقال عمر: لو اشترك فيها أهلُ صنعاء لقتلُهم »،
وقال مغيرة بن حكيم، عن أبيه: « إِنَّ أَرْبَعَةَ قُتلُوا
صَبِيًّا، فَقَالَ عَمْرٌ ... » مثله.

وفي صحيح البخاري (٧١٥٢) عن جندب بن عبد الله قال: « إِنَّ أَوَّلَ مَا يَنْتَنِي مِنَ الْإِنْسَانِ بِطْنُهُ،
فَمَنْ أَسْتَطَعْ أَنْ لَا يَأْكُلْ إِلَّا طَيْبًا فَلِيَفْعُلْ، وَمَنْ
أَسْتَطَعْ أَنْ لَا يُحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةَ مَلْءُ كَفَّ مِنْ
دَمِ هَرَاقَهُ فَلِيَفْعُلْ »، قال الحافظ في الفتح
(١٣٠ / ١٣): « وَوَقَعَ مَرْفُوعًا عَنْ الطَّبرَانِيِّ أَيْضًا
مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ
جَنْدَبٍ، وَلِفَظِهِ: (تَعْلَمُونَ أَنِّي سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ
عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: لَا يَحُولُنَّ بَيْنَ أَحَدِكُمْ وَبَيْنَ الْجَنَّةَ وَهُوَ
يَرَاهَا مَلْءُ كَفَّ دَمٍ مِنْ مُسْلِمٍ أَهْرَاقَهُ بِغَيْرِ حَلَّهُ)،
وَهَذَا لَوْ لَمْ يَرُدْ مَصْرَحًا بِرَفْعِهِ لَكَانَ فِي حُكْمِ
الْمَرْفُوعِ؛ لَأَنَّهُ لَا يُقَالُ بِالرَّأْيِ، وَهُوَ وَعِيدٌ شَدِيدٌ

بأي عقل ودين يكون التفجير والتدمير جهاداً!

لقتل المسلم بغير حقٍّ».

وقال ﷺ: «وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي يَضْرِبُ بِرَبِّهَا وَفَاجِرَهَا، وَلَا يَتَحَشَّ مِنْ مُؤْمِنَاتِهَا، وَلَا يَفِي لِذِي عَهْدِ عَهْدِهِ، فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ» رواه مسلم (١٨٤٨).

وهذه أحاديث لم ترد في الصحيحين مِمَّا أورده المنذري في الترغيب والترهيب، وأثبتته الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٦٣٤ - ٦٢٩/١١):

عن البراء التميمي: أنَّ رسول الله ﷺ قال:

«لزوال الدنيا أهونٌ على الله من قتل مؤمن بغير حق، ولو أنَّ أهل سماواته وأهل أرضه اشتركوا في دم مؤمن لأدخلهم الله النار».

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: أنَّ النبئي ﷺ قال: «لزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم».

وعن بُرِيَّة قال: قال رسول الله ﷺ: « قتل المؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا ».

وعن أبي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنهمَا، عن رسول الله ﷺ قال: « لو أَنَّ أَهْلَ السَّمَاوَاتِ وَأَهْلَ الْأَرْضِ اشْتَرَكُوا فِي دَمِ مُؤْمِنٍ لَأَكْبَهُمُ اللَّهُ فِي النَّارِ ».

وعن أبي بكرة التميمي، عن النبي ﷺ قال: « لو أَنَّ أَهْلَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ اجْتَمَعُوا عَلَى قَتْلِ مُسْلِمٍ لَكَبَّهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا عَلَى وُجُوهِهِمْ فِي النَّارِ ».

وعن معاوية التميمي قال: قال رسول الله ﷺ: « كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَهُ، إِلَّا الرَّجُلُ يَمُوتُ كَافِرًا، أَوِ الرَّجُلُ يُقْتَلُ مُؤْمِنًا مَتَّعِمًّا ».

وعن أبي الدرداء التميمي قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: « كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَهُ، إِلَّا الرَّجُلُ يَمُوتُ مُشْرِكًا، أَوْ يُقْتَلُ مُؤْمِنًا مَتَّعِمًّا ».

وعن أبي موسى التفقيه، عن النبي صلوات الله عليه وسلم قال: «إذا أصبح إبليسُ بْنُ جنوده، فيقول: مَن أخذلَ الْيَوْمَ مُسْلِمًا أُلْبِسَهُ التاجَ، قال: فيجيءُ هَذَا فِي قَوْلِهِ لَمْ أَزَلْ بِهِ حَتَّى طَلَقَ امْرَأَتَهُ، فِي قَوْلِهِ أَوْشَكَ أَنْ يَتَزَوَّجَ، وَيَجيءُ هَذَا فِي قَوْلِهِ لَمْ أَزَلْ بِهِ حَتَّى عَقَّ وَالدِّيَهُ، فِي قَوْلِهِ يَوْشَكَ أَنْ يَرَهُمَا، وَيَجيءُ هَذَا فِي قَوْلِهِ لَمْ أَزَلْ بِهِ حَتَّى أَشْرَكَ، فِي قَوْلِهِ أَنْتَ أَنْتَ، وَيَجيءُ هَذَا فِي قَوْلِهِ لَمْ أَزَلْ بِهِ حَتَّى قُتِلَ، فِي قَوْلِهِ أَنْتَ أَنْتَ، وَيُلْبِسَهُ التاجَ».

وعن عبادة بن الصامت التفقيه، عن رسول الله صلوات الله عليه وسلم قال: «من قتل مؤمناً فاغتبط بقتله لم يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً» رواه أبو داود، ثم روى عن خالد بن دهقان: سألت يحيى بن يحيى الغساني عن قوله: «فاغتبط»، فقال: «الذين يقاتلون في الفتنة، فيقتل أحدهم، فيرى أحدهم أنه على هدى لا

يستغفر الله، يعني من ذلك ». .

وعن أبي سعيد التفجعنة، عن النبي صلوات الله عليه وسلم قال: « يخرج عنق من النار يتكلّم، يقول: وُكِلتُ الْيَوْمُ بِثَلَاثَةَ: بِكُلِّ جَبَارٍ عَنِيدٍ، وَمَنْ جَعَلَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ حَقٍّ، فَيُنْطَوِي عَلَيْهِمْ فِي قِدْفَهُمْ فِي غَمَرَاتِ جَهَنَّمِ ». .

وأمّا قتل المؤمن خطأ ، فقد أوجب الله فيه الدية والكافرة، قال الله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطْفًا وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطْفًا فَتَخْرِيرُ رَقْبَتِهِ مُؤْمِنًا وَدِيَةٌ مُسْلَمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدِّقُوا ﴾ إلى قوله: ﴿ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصَيَامًا شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْهِ حَكِيمًا ﴾ . .



ما جاء في قتل المعاهد عمداً وخطأ

قتل الذمّي والمعاهد والمستأمن حرام، وقد ورد الوعيد الشديد في ذلك، فقد روى البخاري في صحيحه (٣١٦٦) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مَعَاهِدًا لَمْ يَرُحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا تَوْجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعينِ عَامًا»، أورده البخاري هكذا في كتاب الجزية، «باب إثم من قتل معاهداً بغير جرم»، وأورده في كتاب الديات، في «باب إثم من قتل ذمّياً بغير جرم»، ولفظه: «مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مَعَاهِدًا لَمْ يَرُحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيَوْجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعينِ عَامًا»، قال الحافظ في الفتح (٢٥٩/١٢): «كذا ترجم بالذمّي»، وأورد الخبر في المعاهد، وترجم في الجزية بلفظ: (من قتل معاهداً)، كما هو ظاهر الخبر، والمراد به من له عهداً مع المسلمين

سواء كان بعقد جزية أو هدنة من سلطان أو أمان
من مسلم ». .

ورواه النسائي (٤٧٥٠) بلفظ: « مَن قُتِلَ قَتِيلًاً
مِنْ أَهْلِ الدَّمَّةِ لَمْ يَجِدْ رِيحَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ
مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينِ عَامًا »، ورواه أيضًا (٤٧٤٩)
بإسناد صحيح عن رجل من أصحاب النبي ﷺ:
أنَّ رسول الله ﷺ قال: « مَنْ قُتِلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ
الدَّمَّةِ لَمْ يَجِدْ رِيحَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ
مَسِيرَةِ سَبْعِينِ عَامًا »، وعن أبي بكره رض قال:
قال رسول الله ﷺ: « مَنْ قُتِلَ مَعَاهِدًا فِي غَيْرِ كُنْهِهِ
حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » رواه أبو داود (٢٧٦٠)
والنسائي (٤٧٤٧) بإسناد صحيح، وزاد النسائي
(٤٧٤٨): « أَنْ يَشْمَ رِيحَهَا ». .

ومعنى « في غير كُنْهِهِ » أي: في غير وقته الذي
يجوز قتله فيه حين لا عهد له، قاله المنذري في
الترغيب والترهيب (٦٣٥/٢)، وقال: « ورواه ابن

بأي عقل ودين يكون التفجير والتدمير جهاداً؟

حبان في صحيحه، ولفظه قال: (من قتل نفساً معاهدة بغير حقها لم يرح رائحة الجنة، وإن ريح الجنة لتوجد من مسيرة مائة عام) »، قال الألباني: « صحيح لغيره ».

وأما قتل المعاهد خطأ، فقد أوجب الله فيه الدية والكافرة، قال الله عز وجل: ﴿ وَإِن كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِّيقَاتٌ فَلَدِيَهُمْ مُّسْلِمٌ إِلَى أَهْلِهِمْ وَتُخْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامًا شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ ٧).

وأقول في الختام: إنقاذهما الله أئتها الشباب في أنفسكم، لا تكونوا فريسة للشيطان، يجمع لكم بين خزي الدنيا وعذاب الآخرة، وإنقاذهما الله في المسلمين من الشيخوخة والكهول والشباب، وإنقاذهما الله في المسلمات من الأمهات والبنات والأخوات والعمات

والحالات، وانقوا الله في الشيوخ الرُّكع والأطفال الرُّضّع، وانقوا الله في الدماء المعصومة والأموال المحتترمة، ﴿فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُوْدُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾، ﴿وَانْقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُؤْتَى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُنَّ لَا يُظْلَمُونَ ﴾^١﴾، ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّخْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمْدًا بَعِيدًا﴾، ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرءُ مِنْ أَخِيهِ ﴿٢﴾ وَأَمِمِهِ وَأَبِيهِ ﴿٣﴾ وَصَاحِبِيهِ وَبَنِيهِ ﴿٤﴾ لِكُلِّ أَمْرٍ يَتَّهِمُ يَوْمَئِنُ شَانٌ يُغَنِّيهِ ﴿٥﴾﴾، أفيقوا من سباتكم وانتبهوا من غفلتكم، ولا تكونوا مطية للشيطان للإفساد في الأرض.

وأسأل الله عز وجل أن يُفقّه المسلمين بدينهم، وأن يحفظهم من مضلّات الفتنة، ما ظهر منها وما بطن، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ونبيه محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المحتويات

إغواء الشيطان لل المسلمين يكون عن طريق الإفراط والتفريط	٣
آيات وأحاديث في التحذير من الغلو في الدين	٤
الفهم الخاطئ يحصل باتباع الهوى وعدم الرجوع إلى أهل العلم	٥
مناظرة ابن عباس للخوارج في فهومهم الخاطئة ورجوع ألفين منهم عن باطلهم	٦
رجوع عصابة شغفت برأي الخوارج عن الباطل بمحضورهم مجلس جابر بن عبد الله <small>رضي الله عنه</small> وسماعهم منه	١١
حداثة السنّ من مظنة سوء الفهم وذكر مثال لذلك ..	١٤
بأيْ عقل ودين يكون التفجير والتدمير جهاداً؟ ..	١٥
ما جاء في تعظيم أمر القتل وخطره في الشرائع السابقة ...	١٧
ما جاء في قتل المسلم نفسه عمداً وخطأ ..	٢٠
ما جاء في قتل المسلم بغير حق عمداً وخطأ ..	٢٣
ما جاء في قتل المعاهد عمداً وخطأ ..	٣٤

ردمك : ٠ - ٨٤٣ - ١٠ - ٩٩٦

مطبعة سفير تليفون ٤٩٨٠٧٧٦ - ٤٩٨٠٧٨٠ الرياض
E. Mail: safir777press@hotmail.com